

## شروط الصلاة وأركانها وواجباتها للشيخ محمد بن عبد الوهاب 10

صالح السندي

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان نبينا محمدا عبد ورسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه وسلم تسلیما كثیرا اما بعد فهذه بداية مجالس نستعين بالله سبحانه وتعالى فيها على مدارسة في رسالة قيمة وجیزة - 00:00:18

هي رسالة شروط الصلاة لامام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وهذه الرسالة اعتنى بها اهل العلم رحمهم الله تعالى وتحفیظا للعامة وطلاب العلم وذلك لأن ما فيها من معلومات - 00:00:49

هي من الامور المهمة في الدين التي لابد لكل مسلم ان يعترضها ومن ثم بالعمل بها فان موضوع هذه الرسالة الصلاة والتفقه فيها ولا يخفى ان الصلاة اهم الواجبات على الاطلاق - 00:01:23

بعد توحيد الله سبحانه وتعالى هي عمود الاسلام وهي التي اذا صلحت صلحت سائر الاعمال وهي التي يؤمر بها اولا بعد الشهادتين وهي التي يجب على كل مسلم ومسلمة ان يؤديها - 00:01:56

في كل يوم خمس مرات لا توجد عبادة واجبة تتكرر كالصلاۃ اذا الصلاۃ شأنها عظيم بل ان الحق الذي لا شك فيه انه لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاۃ - 00:02:25

قال النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاۃ فمن تركها فقد كفر فقال صلى الله عليه وسلم بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاۃ اذا كان ذلك كذلك - 00:02:50

وكانت الصلاۃ بهذه المثابة العظيمة وهذه المنزلة الكبیرة في الدين فانه يتبعن على كل مسلم ومسلمة ان يتعلم هذه الصلاۃ ان يعرف كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی - 00:03:12

الله جل وعلا امر باقامة الصلاۃ في ايات عدۃ في كتابه ولكن هل هذا الامر مطلق يقيم الانسان الصلاۃ كيما اتفق كلاما بل الواجب ان يصلی الانسان كما امر النبي صلى الله عليه وسلم وكما فعل - 00:03:33

قال صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلی هذا امر من النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلی الانسان لا كما نشأ او اعتاد او رأى اباه انما كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی - 00:04:00

ومع الاسف الشديد فان كثیرا من الناس قد قلت عنایتهم بهذا الامر العظيم ربما تجده يبلغ الثلاثين او الأربعين او ربما الستين والسبعين وما كلف نفسه يوما ان يتعلم صلاۃ النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:23

ربما يقرأ في كل شيء اقرأ الصحيفة من اولها الى اخرها يمر على المجلة كاملة ويجلس وقتا طويلا امام الشاشات لكن ما كلف نفسه مرة ان يأخذ كتابا او رسالة وجیزة - 00:04:45

تبين كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی او جاء الى طالب علم وسأله ان يعلمه وضوء وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم مع ان هذا الامر من اهم ما يكون - 00:05:07

ومع كثرة الاخطاء التي تقع في الصلاة والتي قد تذهب بالاجر او قد تبطلها بالكلبة في صحيح البخاري مسند احمد وغيرهما ان حذيفة رضي الله عنه رأى رجلا يصلی لكنه يصلی صلاة يخطى فيها - 00:05:28

لا يتم رکوعها ولا سجودها فانتظره حتى انتهي من صلاته ثم قال له يا هذا منذكم وانت تصلي هذه الصلاة قال منذ اربعين سنة قال

منذ اربعين سنة ما صليت - 00:05:57

ولو مت على هذا مت على غير الفطرة التي بعث بها محمد صلى الله عليه وسلم اذا يا ايها الاخوة هذا الامر من الامور المهمة التي ينبغي العناية بها وهي - 00:06:17

ان يصلى الانسان الصلاة المشروعة التي علمنا ايها رسولنا صلى الله عليه وسلم اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين فكيف بالتفقه - 00:06:33

في اعلى مراتب الدين من الامور العملية او العبادات التي امر الله عز وجل بها وهي الصلاة كيف والانسان يحصل على اجر عظيم اجر يحتاجه كل واحد منا ووالله لا يستغني عن هذا الاجر احد - 00:06:52

الا وهو ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم كما خرج هذا النسائي وابن حبان وابن ماجة وغيرهم باسناد صحيح من حديث ابي ابوب رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال - 00:07:19

من توضأ كما امر وصلى كما امر غفر له ما تقدم من عمل انظر الى هذا الاجر العظيم من توضأ ولكن بشرط انتبه الى هذا الشرط وضع عنده خططا كما - 00:07:36

امر وصلى ولكن بشرط كما امر النتيجة غفر له ما تقدم من عمل من ذا الذي يقول انه في غنى عن عفو الله عز وجل ومغفرته ان كنت طالبا لمغفرة الله - 00:07:59

فدونك يا رعاك الله توظأ وصلى كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة تجمع فيها الشروط والاركان والواجبات وما استطعت من المستحبات وفق هدي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:20

هذه الرسالة الوجيزة اشتغلت على بيان شروط الصلاة واركانها وواجباتها وتضمن كلام الشيخ فيها ايضا الكلام عن شروط الوضوء وواجبه ونواقضه كما تضمن كلامه رحمة الله ايضا شرحها وجيزة للفاتحة - 00:08:41

والاستفهام والتشهد فهي رسالة يحتاجها كل واحد طالب علم كان او عاميا حتى تكون صلاته صلاة محققة للمرجو وهو اداء الواجب الذي افترضه الله وتحصيل الاجر العظيم الذي وعد به الله - 00:09:11

نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال الامام محمد ابن عبد الوهاب رحمة الله تعالى في رسالته شروط الصلاة واركانها وواجباتها. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:09:35

شروط الصلاة تسعه الاسلام والعقل والتميز ورفع الحدث وازالة النجاسة وستر العورة ودخول الوقت واستقبال القبلة والنية بدأ المؤلف رحمة الله رسالته ببيان المقصود مباشرة لان الرسالة وجيزة لاجل هذا ولجا الى الموضوع مباشرة - 00:09:54

وما قدم بمقومات سوى انه بسم اخذا هدي القرآن و فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يستفتح رسائله ببسم الله الرحمن الرحيم بين رحمة الله ان شروط الصلاة تسعه - 00:10:21

واوجزها اعني ذكرها اجمالا ثم عاد بعد ذلك ففصل الكلام عن كل واحدة او كل واحد من هذه الشروط مقورونا بذكر دليله شروط الصلاة واركانها الفرق بين شروط الصلاة واركان الصلاة - 00:10:46

من اوجه اولا ان شروط الصلاة ينبغي تحصيلها قبل الصلاة اما اركان الصلاة فانها انما تفعل وتقع اثناء الصلاة ثانيا شروط الصلاة خارجة عن ماهية الصلاة اما اركانها فانها من ماهية الصلاة يعني من اجزائها - 00:11:11

فان الصلاة عبادة ذات اقوال وافعال مفتوحة بالتكبير ومحتملة بالتسليم ايضا من الفروق ان الشروط يلزم استمرارها من قبيل الصلاة من قبيل الصلاة والى ختامها اما الاركان فانه ينتقل فيها من ركن الى ركن - 00:11:44

تلاحظ مثلا ان الطهارة شرط تحصله قبل الصلاة ولابد ان تستصحبه الى ختامها اما الركن فانك تنتقل من ركن الى اخر وهكذا اذا هذه فروق بين شروط الصلاة واركانها وسيأتي الكلام ان شاء الله - 00:12:20

عن واجبات الصلاة نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله الشرط الاول الاسلام وضده الكفر والكافر عمله مردود ولا تقبل الصلاة الا من مسلم دليل قوله تعالى ومن يبتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين. والكافر عمله مردود ولو عمل اي

دليل قوله تعالى ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله شاهدين على انفسهم بالكفر او لئك حبطت اعمالهم وفي النار هم خالدون قوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا - 00:13:11

ذكر المؤلف رحمة الله هنا الشرط الاول وهو الاسلام ولو تأملت لوجدت ان الشروط الثلاثة الاولى شروط تشرط في جميع العبادات اما بقية الشروط الستة فانها مختصة بالصلة فجميع الشروط جميع العبادات - 00:13:28

لابد فيها من الاسلام ولابد فيها من العقل باستثناء الزكاة فان الزكاة واجبة في مال المجنون والتمييز فان الزكاة آآ تجب في مال الصغير لانه حق تعلق بالمال للفقير - 00:13:56

كذلك الحج فانه آآ يصح من الصغير غير المميز كما دلت على هذا سنة النبي صلى الله عليه وسلم قال الشرط الاول الاسلام وظده الكفر والكفر كما قد علمت في دروس سابقة نوعان - 00:14:24

كفر اصلي وكفر طارئ وهو الردة عافاني الله واياكم منها الكفر الاصلي هو ان يكون الانسان متدين بدين اخر من الاصل ان يكون يهوديا او نصراويا او بوذيا او ملحدا - 00:14:52

اما الكفر الطارئ فان يكون مسلما انتقض اسلامه وخرج عن الاسلام بالردة وسيأتي اشاره الى موضوع الردة فيما يأتي ان شاء الله من هذه الرسالة الشاهد ان الصلة لا تصح - 00:15:14

الا من مسلم واما الكافر فانه يتعلق به في شأن الصلاة امور اولا الامر بها فان الكافر لا يؤمر بالصلة انما يؤمر بشهادة ان لا اله الا الله اولا اما قبل ان يدخل في الاسلام - 00:15:35

فاننا لا نأمره باداء الصلاة ويشهد لهذا حديث معاذ رضي الله عنه لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم قال انك تأتي قوما من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوههم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله - 00:16:01

فانهم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات الى اخره فدل هذا على انهم لا يؤمرون بالصلة حتى يدخلوا في حظيرة الاسلام ثانيا القضاء فلا قضاء على الكافر - 00:16:21

اذا اسلم يعني لا يلزم بقضاء الصلاة اذا اسلم ويدل على هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم او ما علمت ان الاسلام يجب ما قبله وكذا قول الله سبحانه وتعالى قل للذين كفروا - 00:16:43

ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف فدل هذا على ان الكافر لا يؤمر بقضاء الصلاة التي فاتته ايام كفره اذا اسلم ثالثا من جهة التكليف والاثم فالصحيح الذي لا شك فيه - 00:17:02

ان الكافر مكلف بالصلاه واثم بتركها مكلف بالصلاه اثم بتركها بمعنى انه يتعمى عليه ان يصلى ويأثم اذا ترك الصلاه وسيعاقب يوم القيمة على كل فريضة تركها يدل على هذا قوله تعالى ما سلككم في سقر قالوا - 00:17:23

لنم من المصلين وقد علمنا في دروس سابقة ان الكافر يعاقب يوم القيمة على ثلاثة اصناف اولا على كفره بالله سبحانه وتعالى وثانيا على المعاصي التي وقعت منه والمعاصي تنقسم الى قسمين - 00:17:56

فعلا للمحرمات وترك للواجبات فكل فعل محرم او قول محرم او عقيدة محرمة بدرت منه فانه سيعاقب عليها يوم القيمة اضافة الى عقابه على كفره وكل واجب اوجبه الله سبحانه - 00:18:22

فانه يعاقب على تركه كل فريضة كل وقت من اوقات الصلاة مضى ولم يصلى هذا الكافر فيه فانه يعاقب عليه كل يوم في رمضان مضى ولم يصب فانه يعاقب عليه - 00:18:47

ثالثا يعاقب على نعم الله عز وجل التي انعم بها عليه لانه لم يقم بشكر ذلك فالله سبحانه لم يبح النعم لهؤلاء الكفار انما اباحها للمؤمنين قال سبحانه قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده - 00:19:06

والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة اذا هي للذين امنوا في الحياة الدنيا مباحة اما من عاداهم فانها لا تكون مباحة لهم وبالتالي فان - 00:19:32

عدم قيام هؤلاء بشكر الله سبحانه وابو ذلك الشكر واعظمه توحيد سبحانه واتباع نبيه صلى الله عليه وسلم فانه حينئذ يعاقب على هذه النعم التي حصلت منه اذا الصلاة لا تقبل من الكافر - [00:19:53](#)

بل جميع اعماله الصالحة التي يعملاها مما يفتقر الي نية الصلاة والصوم والحج والزكاة وامثال ذلك فان هذا لا يقبل منه عند الله او لا تقبل هذه الاعمال عند الله سبحانه - [00:20:15](#)

والدليل على ذلك نصوص كثيرة يمكن تقسيمها الى قسمين القسم الاول الادلة التي تدل على اشتراط الایمان في قبول الاعمال ومن ذلك قول الله سبحانه من عمل صالحا من ذكر او انشى وهو - [00:20:34](#)

مؤمن فلنحييئن حياة طيبة ولنجزئهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون فاشترط الله سبحانه لحصول الجزاء ماذا الایمان ثانيا الادلة التي تدل على حبوب اعمال الكفار ومن ذلك ما اورد المؤلف - [00:20:57](#)

رحمه الله ومن يبتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين كذلك قوله تعالى اوئك حبطت اعمالهم وفي النار هم خالدون وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء متثروا - [00:21:24](#)

وما منهم ان تقبل منه نفقاته الا انهم كفروا بالله وبرسوله فدل هذا على ان الكافر لا يقبل له عمل عند الله سبحانه وتعالى على تفصيل دقيق في هذه المسألة مر بنا في دروس سابقة - [00:21:47](#)

وهي اعماله الصالحة التي لا تفتقر الى نية فانه يتتاب علىها في الدنيا بان يطعم بها ويعطى بها من النعم قال النبي صلى الله عليه وسلم واما الكافر في طعم بحسنات ما عمل لله في الدنيا - [00:22:07](#)

حتى اذا لقي الله لم تكن له حسنة يجزى بها. نعم. قال رحمة الله الشرط الثاني العقل وظده الجنون. والجنون مرفوع عن القلم حتى يفيق والدليل رفع القلم عن ثلاثة. النائم حتى يستيقظ والجنون حتى يفيق والصغير حتى يبلغ - [00:22:27](#)

الشرط الثاني العقل يعني لابد ان يكون المصلي عاقلا والا فان الصلاة لا تصح العقل ضده كما ذكر المؤلف الجنون فمن كان مجنونا لا يعقل فان هذا الجنون لا يؤمر بالصلاحة - [00:22:47](#)

ولو صلى فان صلاته غير صحيحة ويدل على هذا هذا الحديث الذي بين ايدينا وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم الجنون حتى يفيق - [00:23:13](#)

فدل هذا على ان الجنون لا يؤمر بالصلاحة ولا تصح منه لو فعل ويلتحق بهذه المسألة عدة مسائل اولا النائم فالنائم عنده فقد جزئي للعقل ولكن حكمه مختلف عن الجنون - [00:23:31](#)

من وجوه كثيرة ومما يتصل بموضوعنا ان الجنون لا يؤمر بقضاء الصلاة التي فرطت ايام جنونه لو عولج فعقل فاننا لا نأمره بماذا بقضاء الصلوات التي فاتت ايام جنونه انما يبدأ - [00:24:01](#)

بالصلاحة من حين عقله اما النائم فانه يؤمر باداء الصلاة التي فاتته وقت نومه قال النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفاره لها الا ذلك - [00:24:27](#)

ثم تلا قوله عز وجل واقم الصلاة لذكري اذا النائم يرفع عنه النائم اذا ترك الصلاة اثناء نومه مع وجوب ان يحتاط قبل نومه لان يستيقظ فيؤدي الصلاة اما الذي ينام ولا يبالي - [00:24:50](#)

فلا شك انه اثم لانه تسبب في تضييع الصلاة اما لو انه اتخذ الاحتياط المطلوب ثم غلبته نفسه وغلبته عينه تنام فانه مرفوع عنه النائم في تضييع الصلاة ولكن يلزمته ان يقضي هذه الصلاة - [00:25:15](#)

هذا اولا السكران السكران الذي شرب خمرا فزال عقله فان هذا السكران لا يصلح بمعنى لا يؤمر في ذلك الوقت بالصلاحة ولو صلى فان صلاته غير صحيحة ويلزمته القضاء بلا اشكال - [00:25:39](#)

لانه تسبب في ازالة عقله بنفسه فهو اثم بشربه ويلزمته قضاء الصلاة التي فاتت اثناء سكره عافاني الله واياكم من ذلك. وضابط السكر هو التخليل في الكلام ضابط السكر التخليل في الكلام - [00:26:07](#)

والدليل قوله تعالى حتى تعلموا ما تقولون لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى ماذا حتى تعلموا ما تقولون وعليه فمن شرب ولم يصل الى

حد الاسكار بمعنى انه يعلم ما يقول ولا يهذري - 00:26:30

ولا يخلط في كلامه فان حكمه حكم العاقل لا حكم آآل السكرات هذا ثانيا ثالثا المعمى عليه هذه مسألة تعرض آآل كثيرا وهي ان بعض الناس يصاب باغماء وربما كان هذا الاغماء قصيرا وربما طال الاغماء - 00:26:49

يصاب اه ظرية او يسقط او يصاب بجلطة نسأل الله العافية والسلامة فيغمى عليه وبالتالي فانه تفوته الصلاة وقت اغمائه فماذا يصنع اذا استيقظ اذا افاق من هذا الاغماء ماذا يصنع في الصلوات التي فاتته - 00:27:20

اثنان اه اغمائه اختلف العلماء رحهم الله في ذلك اختلافا طويلا فمنهم من ذهب الى ان المعمى عليه لا قضاء عليه طال الاغماء ام قصر ومنهم من ذهب الى انه يلزمهم القضاء - 00:27:46

طال الاغماء او قصر والقول الثالث يرى انه اذا كان اغماءه ثلاثة ايام فاقل فانه يقضي الصلاة لأن حكمه الى النائم اقرب اذا يقيس هؤلاء هذه الحال بحال ماذا - 00:28:07

النائم واما اذا كان الاغماء اطول من ذلك فانه لا يؤمر بقضاء الصلاة الحاقد او الحاقد له بحكم المجنون الحاقد له بحكم المجنون وفي هذا بعض الآثار عن الصحابة - 00:28:36

والسلف الصالح وهذا القول فيه احتياط هذا القول فيه احتياط فالاقرب والله اعلم ان يقال لهذا المعمى عليه ان كان الاغماء ثلاثة ايام فاقل فانه يقضي والا فانه لا يجب عليه القضاء - 00:28:59

الامر او المسألة الرابعة ما يتعلق بمن اخذ دواء افقد عقله وشعوره كالذى يأخذ البنج قبل العمليات ونحوها بعض الناس يأخذ هذا البنج يمتد به وقت يكون فيه فاقدا للشعور كالمعمى عليه - 00:29:22

قد يقصر هذا الامر وقد يطول يعني قد تفوته صلاة او صلاتين او اكثر من ذلك فما الذي يجب عليه اذا افاق لا شك انه يجب عليه ان يقضي تلك الصلوات لانه كان السبب في فقد شعوره وزوال عقله - 00:29:50

اذا من كان سببا في فقد عقله وشعوره فانه يلزمه ان يقضي الصلاة من تسبب في ذلك فانه يكون واجبا عليه ان يؤدي تلك الصلاة ان يقضي تلك الصلوات اذا هذه مسائل تتعلق بهذا الشرط وهو شرط العقل. نعم - 00:30:10

قال قال رحمه الله الشرط الثالث التمييز ظده الصغر وحده سبع سنين ثم يؤمر بالصلاه لقوله صلى الله عليه وسلم مروا ابناءكم بالصلاه لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في - 00:30:36

راجع الشرط الثالث التمييز وحد التمييز ما دل عليه هذا الحديث الذي بين ايديينا وهو بلوغ السبع سنين وهل المقصود ان يدخل السبع او ان يتم السبع الظاهر والله اعلم - 00:30:51

الثاني انه اذا اتم سبع سنين فانه يكون قد بلغ سن التمييز وبالتالي فاننا نأمره بالصلاه الامر في قوله صلى الله عليه وسلم مروا ابناءكم بالصلاه لسبع الظاهر والله اعلم انه يقتضي الوجوب - 00:31:16

لان الاصل في الاوامر التي تجردت عن القرائن ان تكون للوجوب وعليه فيجب على ولد هذا الصبي ان يأمره بالصلاه يقول له صلى يحثه على الصلاه برفق يحبه الى الصلاه - 00:31:40

لكن لا يشدد عليه الا اذا بلغ عشر سنين فاذا اتم عشر سنين فانه يشدد عليه حتى انه اذا تكاسل او ابى فانه يضرب وهذا امر من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:01

ولكن تنبه الى ان الضرب ها هنا هو ضرب تأليب هو ضرب ايلام فلا يجوز ان يضرب ضربا مبرحا انما ان يضرب ضربا يوصل له رسالة ان فعله خاطئ - 00:32:22

هذا هو المقصود والمطلوب امر النبي صلى الله عليه وسلم الاولى بامر ابائهم بالصلاه ومن ثم بضربيهم اذا بلغوا عشر سنين متى ما تكاسلوا فيها هذا عند اهل العلم لا يدل على - 00:32:42

وجوب الصلاه على الصبي انما هو من باب التدريب والتعويذ والتمرين حتى اذا بلغ مبلغ الرجال فانه يسهل عليه اداء الصلاه وهذا من حكمة الشريعة وهذا امر ظاهر الفائدة ولله الحمد - 00:33:03

من تعود ان يصلی في صغره فالغالب انه لن يترك الصلاة في كبره تصبح الصلاة سهلة عليه اما الذي يبدأ الصلاة كبيرا فان الامر سيكون شاقا عليه الا من خفف الله سبحانه وتعالى عليه - [00:33:27](#)

فالملزم ان امر الصبي بالصلاه قبل البلوغ هذا ليس لان الصلاه اضحت واجبة عليه تدل على هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم الصغير حتى يكبر. وفي رواية الصبي حتى يحتمل - [00:33:51](#)

فمتي ما وصل الى حد البلوغ جرى عليه قلم التكليف اما قبل ذلك فان قلم التكليف مرفوع عنه ذهب بعض اهل العلم الى ان الامر بالضرب لذى العشر سنين يدل على وجوب الصلاه عليه - [00:34:17](#)

لان العقوبة لا تكون الا على واجب. هكذا ذكروا ولكن الصحيح ان هذا ليس بجيد بل الحديث صريح بأنه رفع القلم عن الصبي حتى يكبر او حتى يحتمل فما كان دون ذلك فانه لا تكليف عليه - [00:34:39](#)

انما الامر ها هنا معلوم انه من باب التأديب ومعلوم ان الانسان مطلوب منه ان يؤدب الصبي على مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وان ينهاه عن مقارفة القبيح ولو ادى هذا الى ان يضرب ابنته - [00:35:02](#)

آآ ضربا غير مبرح واما كان ذلك فيما هو دون الصلاة في الاهمية فكيف بالصلاه اذا القاعدة ان الصبي المميز تكتب حسناته ولا تكتب عليه سيناته تكتب له حسناته - [00:35:23](#)

ولا تكتب عليه سيناته فاما صلي صلااته تكون له يؤجر عليها وهذا في جميع الاعمال الصالحة الصغير اذا عمل حسنة فانه يثاب اذ فضل الله عز وجل واسع واما السينات - [00:35:44](#)

فجميع السينات التي تكون من الصغير فانه لا يأثم بها حصل خلاف بين اهل العلم في ردة الصبي فذهب بعض اهل العلم الى ان ردته تكون صحيحة ويكون مرتدًا بذلك - [00:36:06](#)

ولكن هذا مرجوح والصواب ان القاعدة عامة فجميع السينات الصغير مرفوعة اه او مرفوع اثمهما عنه حتى يصل الى حد البلوغ واما قلنا الصبي او اذا قلنا مروا ابناكم او نحو ذلك فلا فرق - [00:36:23](#)

بين ذكر وانشى الحكم يشمل الذكر ويشمل الانشى ايضا ايضا اذا قلنا ان الصلاه تصح من الصبي المميز وهذا لا خلاف فيه بين اهل العلم ان الصلاه من الصبي المميز صحيحة - [00:36:47](#)

فانه حينئذ يشترط فيها ما يشترط في صلاة الكبير يشترط في صلاة الصبي ما يشترط في صلاة الكبير اللهم الا ما يتعلق بستر العورة فان الذي يظهر من السنة والله اعلم - [00:37:08](#)

ان الامر في حق الصغير فيه من التساهل ما ليس في حق الكبير يدل على هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار - [00:37:30](#)

قال الموفق رحمة الله في المغني فدل هذا على ان من كانت دون الحائض يعني دون البالغة حكمها مختلف هذا ما يتعلق آآ الشرط الثالث وهو شرط التمييز ونكملي ان شاء الله ما تيسر - [00:37:51](#)

في درس الليلة القادمة باذن الله والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان - [00:38:13](#)